

عمدة القاري

حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها [أ] وكل حدثني طائفة من الحديث وفيه فقام النبي فاستعذر من عبد [أ] بن أبي فقام أسيد بن حضير فقال لسعد بن عباد لعمر [أ] لنقتلنه . مطابقتة للترجمة في قوله لعمر [أ] لنقتلنه والأويسى نسبة إلى أويس مصغر أوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة وأوس هو ابن سعد بن أبي سرح ينسب إليه جماعة منهم أبو القاسم عبد العزيز بن عبد [أ] بن يحيى بن عمرو بن أوس شيخ البخاري وهو مدني صدوق قاله ابن أبي حاتم وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري هؤلاء هم رجال الطريق الأول .

ورجال الطريق الثاني حجاج على وزن فعال بالتشديد ابن منهل بكسر الميم وسكون النون الأنماطي البصري يروي عن عبد [أ] بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري وقد مضى الحديث مطولا في مواضع في قضية الإفك وفي الشهادات عن أبي الربيع وفي المغازي وفي التفسير وفي الأيمان عن عبد العزيز بن عبد [أ] وسيجيء أيضا في التوحيد وفي الاعتصام ومضى الكلام فيه مستوفى .

قوله فاستعذر أي طلب من يعذره من عبد [أ] بن أبي ابن سلول أي من ينصفه منه قوله فقام أسيد بن حضير كلاهما بالتصغير قوله لنقتلنه بصيغة جمع المتكلم واللام فيه للتأكيد وكذلك النون المشددة .

. - 41

(باب (2) لا يؤاخذكم [أ] باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم و[أ] غفور حلیم (البقرة 522) .

أي هذا باب مترجم بقوله تعالى لا يؤاخذكم [أ] باللغو في إيمانكم الآية كذا في رواية أبي ذر وفي رواية غيره لا يؤاخذكم [أ] إلى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الآية في سورة البقرة وأما التي في سورة المائدة فإنه ذكرها في أول كتاب الأيمان والنذور وقد مضى هناك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم أي عزمتم وقصدتم وتعمدتم لأن كسب القلب القصد والنية و[أ] غفور لعباده حلیم عنهم .

3666 - حدثنا (محمد بن المثنى) حدثنا يحيى عن هشام قال أخبرني أبي عن عائشة B ها لا يؤاخذكم [أ] باللغو (البقرة 522) قال قالت أنزلت في قوله لا و[أ] وبلى و[أ] (انظر الحديث .) 3164

مطابقتة للترجمة طاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن أبيه عروة بن

الزبير عن عائشة أم المؤمنين وقال أبو عمر تفرد (يحيى) بن سعيد بذكر السبب في نزول الآية الكريمة ولم يذكره أحد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن (عائشة) رواه أبو داود من حديث إبراهيم الصائغ عن عطاء عنها أن رسول الله ﷺ قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلاً واﻻ وبلى واﻻ وأشار أبو داود إلى أنه اختلف على عطاء وعلى إبراهيم في رفعه ووقفه .
51 - .

(باب إذا حنث ناسيا في الأيمان) .

أي هذا باب يذكر فيه إذا حنث الحالف حال كونه ناسيا ولم يبين حكمه كعادته في الأبواب الماضية .

وقول الله ﷻ تعالى وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به (الأحزاب5) وقال لا تؤاخذني بما نسيت (الكهف37) .

ثبوت الواو في وليس رواية لقوم وفي رواية أبي ذر بدون الواو أي ليس عليكم إثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الإثم فيما تعمدموه وذلك أنهم كانوا ينسبون زيد بن حارثة إلى النبي ويقولون زيد بن محمد فنهاهم عن ذلك وأمرهم أن ينسبوهم